



3093 - هل يجب تغيير اسمها بعد إسلامها لأجل الحجّ

السؤال

أسلمت منذ فترة وأريد الذهاب لأداء مناسك الحج ، وقد سمعت بأنني لا أستطيع أداء المناسك إلا بعد أن أغير أسمى النصراني إلى اسم إسلامي فهل هذا صحيح وهل يجب علي أن أغيره من كل أوراقي الثبوتية كجواز السفر وغيره أيضاً ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

بالنسبة للناحية الشرعية فلا علاقة لصحة الحج والعمرة باسم الشخص ، وإذا لم يوجد في اسمك القديم مذكور شرعاً فيجوز لك البقاء عليه وإن استعملت أسماء عربية صحيحاً شرعاً وحسن المعنى فهو خير وأطيب (يراجع السؤال رقم 1692) .

وأما بالنسبة للناحية الرسمية فإنه يكفيك عند الذهاب للسفارة للحصول على تأشيرة دخول للحج إصطحابك شهادة المركز الإسلامي التي تثبت اعتماقك للإسلام ولن تجدي بإذن الله عائقاً في سبيل المجيء لأداء الحج فعليك بالسعى لأداء الحج والعمرة في أقرب وقت ممكن مع محرم مسلم (يراجع السؤال رقم 22369) .

والله الموفق .